

أولويات الحركة النسائية المصرية الى لجنة السيداو

مقدمة من ائتلاف السيداو إلى لجنة السيداو بالأمم المتحدة
للجسة التحضيرية لمناقشة تقريرى مصر 7&6

أعد التقرير

د. عفاف مرعى

منسقة تقرير الظل الثانى لائتلاف السيداو بمصر

1.أمل محمود

د. أمال عبد الهادى

مقدمة:

تتناول هذه الورقة أبرز القضايا التي يرى إئتلاف المنظمات غير الحكومية للسيداو أهمية إثارتها في الجلسة التحضيرية لمناقشة تقرير الحكومة المصرية المزدوج (السادس والسابع) والمقرر عقدها في نوفمبر 2008. وقد تم كتابة هذه الورقة انطلاقاً من المسودة الحالية لتقرير الظل الثانى للمنظمات المصرية غير الحكومية، فى ضوء الاطلاع على نسخة التقرير الحكومى (المزدوج السادس والسابع) التى أرسلها المجلس القومى للمرأة الى بعض المنظمات غير الحكومية المصرية، بالإضافة الى الاسترشاد بالملاحظات الختامية للجنة السيداو على التقرير الحكومى المصرى المزدوج (الرابع والخامس) 2001

يرى الائتلاف أن هناك ثلاث قضايا محورية لا بد من التصدى لها بحسم لما لها من تأثير على أوضاع النساء السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وهى

- ضعف تمثيل النساء فى كافة الهيئات التمثيلية ومواقع صنع القرار
- التمييز ضد النساء فى قوانين الأحوال الشخصية
- العنف النوعى ضد النساء سواء داخل الأسرة أو فى الحياة العامة

تتضافر هذه القضايا معاً بحيث تؤثر كل منها على الأخرى، وعلى استمتاع النساء بكافة حقوقهن

القضية الأولى:

ضعف تمثيل النساء فى كافة الهيئات التمثيلية ومواقع صنع القرار:

1.1- النساء والهيئات التمثيلية

رغم البرامج العديدة لبناء قدرات النساء السياسية التى نفذت من المجلس القومى للمرأة والعديد من الجمعيات الأهلية، ورغم حدوث تقدم على مستوى زيادة عدد النساء المرشحات فى العديد من المستويات التمثيلية، إلا أن ذلك لم يرتبط بزيادة نسب تمثيل النساء فى المجالس المنتخبة، بل على العكس حدث تراجع من 2,4% فى انتخابات 2000 لمجلس الشعب الى اقل من 2% فى انتخابات 2005 وارتفعت قليلاً نسبة تمثيل النساء فى مجلس الشورى غير انها كلها باستخدام آلية التعيين من قبل رئيس الدولة عدا سيدة واحدة فقط فازت بالانتخاب .

ولم يحدث أى تطور فى تقديم الاحزاب لمرشحات ضد من مرشحهم، وبقيت غالبية النقابات المهنية عارية من أى تمثيل للنساء فى مجالسها القيادية . وبقيت المرأة الريفية غائبة عن التمثيل حتى فى المجالس المحلية والآتى رغم تحسن نسبة تمثيل النساء قليلاً بها من 1,6 فى انتخابات 2002 الى حوالى 4%

فى انتخابات 2008 حيث تضاءلت فىها النسبة جدا بل كادت تنعدم فى مجالس
العديد من القرى
ومن هنا يرى الائتلاف ضرورة التصدى لهذه المسألة بمقاربة شاملة تتضمن وضع
خطة ذات مخرجات محددة بمؤشرات واضحة للتقدم يمكن قياسها (تحقق مخرجات
محددة كل فترة زمنية محددة)
وضع قانون انتخابى جديد يضمن تمثيل النساء بشكل ملموس
○ تخصيص نسبة لتمثيل النساء فى مختلف
الهيئات التمثيلية
○ تحديد نسبة للنساء على قوائم الأحزاب
السياسية
○ تعزيز دور المجتمع المدنى فى الرقابة على
الانتخابات
○ إشراف هيئات محايدة على الانتخابات

- التوسع فى برامج بناء قدرات النساء القياسية مع إيلاء اهتمام
خاص للمرأة الريفية التى تتضاءل نسب تمثيلها بشكل شديد
- التوسع فى وضع وتفعيل السياسات والبرامج فى مجالى التعليم
والإعلام من أجل تغيير الصور النمطية السائدة عن النساء وبناء
ثقافة مجتمعية بديلة تدعم المشاركة السياسية للنساء
- تغيير القوانين المنظمة لكافة أشكال التنظيم المستقل (الأحزاب –
النقابات – المنظمات غير الحكومية) بما يضمن أو سع مشاركة
سياسية عامة، وبالتالى مشاركة النساء
- تخصيص نسبة لمشاركة النساء فى مجالس أعمال النقابات
العمالية والمهنية
- تجريم العنف ضد المرأة اثناء الانتخابات ووضع عقوبات مشددة
ورادعة تدمى المرأة من أى محاولة لاقصاءها من المشاركة
باستخدام جنسها والمساس بكرامتها وسمعتها

1.2- النساء فى مواقع صنع القرار

فى خلال الأعوام الماضية قامت الحكومة المصرية بتعيين عدد من القاضيات، لكن
هذه الخطوة ما زالت تمثل الاستثناء وليس القاعدة ولذا يرى الائتلاف:
○ ضرورة إتاحة الفرص المتكافئة أمام النساء للالتحاق بالسلك القضائى
من بدايته (كوكيلة نيابة) والتدرج فيه أسوة بزملائهن من الرجال من
خريجي نفس الكليات
○ لاستمرار فى وتعزيز اجراءات التمييز الإيجابى التى اتخذتها الدولة
لزيادة عدد النساء فى سلك القضاء

○ إتاحة فرص التدريب والتأهيل للقاضيات المعينات في إطار سياسة التمييز الإيجابي

القضية الثانية:

التمييز ضد النساء في قوانين الأحوال الشخصية:

نظرا لوجود ثغرات عديدة في قانون الأحوال الشخصية هناك حاجة إلى مراجعة شاملة لهذا القانون وإجراء التعديلات اللازمة وليقدم الحلول للمشكلات التي يسببها القانون الحالي للمرأة والأسرة. ولقد شعرت الدولة بهذه الحاجة وبذلت جهود عديدة من جانب المجلس القومي للمرأة والمجلس القومي للطفولة والأمومة ومؤسسات المجتمع المدني لتقديم مقترحات للتغيير والإصلاح، منها قانون محكمة الأسرة بعد قانون 1 لسنة 2000 (الخلع) غير أن تلك الجهود لم تنهئ الإشكاليات العديدة التي تواجهها النساء في إطار القانون الحالي للأحوال الشخصية. لذا يرى الائتلاف أهمية العمل على:

1- وضع مشروع قانون جديد أكثر عدالة للأحوال الشخصية:

الأسس التي يجب أن يقوم عليها القانون:

- 1- إعمال مبدأ المواطنة المذصوص عليه دستوريا (وفقا للمادة 40 من الدستور المصري)، وحقوق الإنسان المتفق عليها دوليا وبخاصة اتفاقية السيداو والتي تركز جميعها على قاعدة المساواة.
- 2- تفعيل مفهوم الحق الإنساني في الأمان الاجتماعي وعدم التمييز.
- 3- علاج الفجوات بين التشريع والواقع، بما يضمن تنفيذ القانون ووضع قواعد إجرائية حاسمة تكفل تفعيله.
- 4- تحقيق التوازن بين الحقوق والواجبات داخل الأسرة.
- 5- إيجاد آلية تشاركية للتوصل لقانون موحد وشامل ييسر علي القاضي إصدار الأحكام في سهولة ويسر (موضوعي وإجرائي).
- 6- اعتماد قانون موحد للطوائف المسيحية الثلاث.
- 7- رفع المعاناة في الحصول علي الحقوق الشرعية وتحقيق العدالة.

المبادئ الحاكمة:

- 1- المساواة وعدم التمييز .
- 2- العدالة والإنصاف.
- 3- الاحترام المتبادل.
- 4- المسؤولية المشتركة.
- 5- إعلاء مصلحة الطفل في حالات الخلاف بين الوالدين.

6- حماية حقوق جميع أطراف العلاقة الزوجية.

2- تبسيط إجراءات التقاضى بما يسهل للنساء الحصول على حقوقهن.

3 - سرعة تنفيذ أحكام محكمة الأسرة

4 - تطوير قانون الاجراءات بما يضمن حقوق النساء المالية

القضية الثالثة:

العنف النوعى ضد النساء سواء داخل الأسرة أو فى الحياة العامة:

شهدت السنوات الماضية تقدماً فى التصدى لقضية العنف ضد النساء سواء على مستوى رفع الوعى المجتمعى بحد جم انتشار الظاهرة، أو على مستوى البرامج والخدمات والقوانين. وبشكل خاص (الختان)

- إنشاء العديد من مراكز الإيواء (الدولة – المنظمات غير الحكومية)
- إنشاء مكاتب شكاوى المرأة، وقسم كبير من الشكاوى المقدمة له يدور حول قضايا العنف النوعى
- الجهود الواسعة للتصدي لقضية ختان الاناث (الدولة والمنظمات غير الحكومية) وتجريم إجراء الختان (قانون الطفل الجديد)
- رفع سن الزواج
- جهود إئتلاف المنظمات غير الحكومية لعمل مشروع قانون لتجريم العنف الأسرى

إلا أن هناك العديد من القضايا التى لم تنزل تحتاج الى خطوات عملية

- تجريم التحرش الجنسى سواء فى العمل أو المؤسسات التعليمية أو الشارع
- تجريم العنف الأسرى الذى لازال يع تبر شأن خاص لا يقترب منه القانون.

- تجريم العنف المؤسسى ضد النساء، واعتباره جريمة لا تسقط بالتقادم
- تشديد العقوبات المتعلقة بممارسة العنف ضد النساء أثناء العمليات الانتخابية بمراحلها المختلفة

- التوسع من قبل الدولة، وتشجيع المنظمات غير الحكومية من خلال توفير الميزانيات الضرورية لتقديم الخدمات المختلفة للنساء الناجيات من العنف (دور الأيواء، خدمات التأهيل النفسى، خدمات العلاجية) بما فى ذلك

فحوص الأمراض المنقولة جنسياً، وموانع الحمل الطارئة، واختبارات
الحمل)
■ إتاحة الاجهاض فى حالات الاغتصاب وسفاح المحارم

قضايا يجب إلقاء الضوء عليها:

- رفع التحفظات و تبني البروتوكول الاختياري في إطار تعهدات الوفد الحكومي أمام لجنة السيداو، و عدم عرضه على دوائر اتخاذ القرار (مجلس الشعب ومجلس الشورى)
- الجنسية : رغم تعديل قانون الجنسية و تقديم وعودا بسحب التحفظ على المادة 9 ، لم نبلغ رسميا حتى تاريخه بسحب التحفظ على تلك المادة.

(تم معرفة سحب مصر لتحفظها على المادة 9 لاحقا من موقع الأمم المتحدة- لجنة السيداو)

- ضرورة إزالة التمييز القائم في قانون العقوبات.
- الإيدز: ملاحظات اللجنة: و تعهدات الحكومة و ما تم فعليا.
- التعليم: ارتفاع نسبة الأمية بين النساء و عدم تغطية بعض المناطق النائية و القرى، و مشكة العودة للأمية. المشاكل التي تعوق مشاركة مفتح في محو أمية النساء/ عدم ربط بين برامج محو أمية النساء و تمكين المرأة.
- العمل: عدم المساواة في فرص العمل/ عدم الحماية القانونية للنساء العاملات في القطاع الخاص و غير الرسمي / الهامشى و الزراعى ، كما أن تلك الفئات مستثناة من قانون العمل الموحد لعام 2003
- عدم توافر معلومات حول المرأة الريفية: لازالت لا توجد قاعدة بيانات كافية حول المرأة الريفية.
- الصحة: التأمين الصحى/
- الصورة النمطية فى الاعلام
- ماهى التدابير المتخذة لحماية المرأة الريفية من الاثار الصحية والاقتصادية لانفاونزا الطيور

أسئلة مفيدة لتفعيل تطبيق الاتفاقية:

- ما هى صلاحيات وحدات تكافؤ الفرص فى الوزارات فى التصدى للتمييز ضد المرأة؟
- ماهى آلية البت فى الشكاوى المقدمة من النساء وإنصافهن؟

• ماهى آلية الحكومة لإلزام القطاع الخاص بمساواة المرأة فى الأجر وعدم تعرضها للتمييز فى فرص العمل؟

• ماهى التدابير المتخذة لآعمال المادة 11 من الدستور؟ (الحضانات فى أماكن العمل)
• لماذا يتم استثناء العاملات الزراعيات وخادمات المنازل من الحماية التشريعية؟
• لا توجد قاعدة بيانات عن النساء فى القطاع غير الرسمى.

• التدابير المتخذة لرعاية وخدمة المسنات (ارصفة الشوارع فى القاهرة والعديد من المدن مرتفعة ومعوقة للنساء خاصة بغد سن الانجاب)
• ماهى التدابير المتخذة لحماية النساء والفتيات المعاقات

• قانون العمل الجديد يعرض المرأة التى تحمل وتلد قبل 10 اشهر للفصل
• يتم تشغيل بعض النساء بموجب عقد عمل مؤقت وتتعرض للفصل عند الانقطاع بسبب الولادة
• التدابير المتخذة لمحاصرة الايدز(قاعدة بيانات- علاج - تأهيل اجتماعى - توعية مجتمعية - دور لآعلام

• ملاحظات الائتلاف على التقرير الحكومى:

الملاحظات رقم 340 ، 341 :

" ارتفع نصيب المرأة فى شغل الوظائف القيادية وذكر رئاسة الجامعات " . اعتقد ان النساء لم تشغل منصب رئيس جامعة

المادة الثانية - الإجراءات السياسية

2/2 - الجهود المبذولة - الفقرة الثانية :

تم ذكر تعديل قانون الجنسية فيما يتعلق بجنسية الأبناء إلا ان القانون مازال يتضمن تمييز فيما يتعلق بجنسية الزوج ، وهو ما يعكس مدى ترسيخ مفهوم المواطنة لدى الدولة والمجتمع على حد سواء . فإذا كانت المرأة مواطن كامل ، فلها الحق كالرجل

في نقل جنسيتها للأطفال والزوج . لذا فالأمر أيضا يشكل تحدى يستحق الذكر في 2/3 - التحديات .

● التيارات الأصولية وتأثيرها السلبي على الوعي العام " .
● النقص الحاد في دور حضانة ورعاية أطفال آمنة ومتوافقة مع ظروف التحول الاقتصادي وتأثيرها على تغيير مواعيد وأشكال عمل النساء وتأثير هذا النقص على مشاركة النساء في العمل والحياة العامة

● عدم وجود معلومات وإحصاءات كافية حول مراعاة النوع في الخدمات الأساسية مثال (مشروع الإسكان - فرص التدريب - فرص العمل) .

■ 6/3 - التحديات :

■ إضافة فقرة : "السماح بإثبات السن دون شهادة ميلاد رسمية (ما يقال شهادة تسنين) مما يساهم في انتشار ظاهرة الاتجار بالصغيرات تحت غطاء الزواج" .

■ 6/4 - الرؤية المستقبلية :

■ إضافة فقرة : "نشر الوعي بالمفهوم الشامل للاتجار بالبشر بما فيها الأشكال التي تتم تحت غطاء شرعي او تفسير قانوني" .

■ 7/ج/3 - التحديات

■ إضافة فقرة : "القيود المفروضة على الجمعيات الأهلية بموجب القانون المنظم" .

■ 7/ج/4 - الرؤية المستقبلية :

■ إضافة فقرة : "تعديل القانون المنظم للجمعيات الأهلية ليسهل ويشجع على التطوع" .

■ 10/ج/3 - التحديات :

■ إضافة فقرة : "عدم التطرق الى موضوعات هامة حول الخصوصية واحترام الجسد والتربية الجنسية الملائمة للسن والثقافة المحلية" .

■ 10/ج/4 - الجهود المستقبلية :

■ إضافة فقرة : "تبسيط المفاهيم ونشر الوعي بأهمية التربية الجنسية او الجنسية في المدارس بما يحفظ الفتيات من التحرش والأمراض الخطيرة كالإيدز

15/1/2 – الجهود المبذولة :

بالنسبة للفقرة الأولى : نقترح إلغاء تعبير (بشكل مطلق) على ان يتم التوضيح في الفقرة بأن "تعديل قانون الجنسية ليمنح المرأة المصرية المتزوجة من غير مصري حقوقا متساوية مع الرجل ، فيما يتعلق بالأبناء باستثناء المتزوجة من فلسطيني ، ومازالت لا تعامل على قدر المساواة فيما يتعلق بالزوج" .

15/1/3 – التحديات :

■ في الفقرة الأولى : نقترح بعض التوضيح بحيث تكون "مازال قانون العقوبات المصري والقوانين المكملة له يميز بين الرجل والمرأة في بعض المواد الخاصة بجرائم الزنا والدعارة ، والسلطة التقديرية للقضاة تؤثر بشكل كبير على القضايا المتعلقة بالنساء" .
■ ونقترح أيضا إضافة فقرة : "تأثر القائمين على تنفيذ القانون بالثقافة المجتمعية مما يؤثر على مدى استجابتهم" .